

الأستاذ: حمدوني علي

السنة الأولى ليسانس (حقوق)

المقياس: منهجية العلوم القانونية (فلسفة القانون)

المجموعة "ب"، السداسي الأول

المحور الثاني: المذاهب والنظريات المختلفة بشأن أصل القانون (أساس الزاميته وغايته)

عنوان المحاضرة: مدخل الى المذاهب والنظريات المختلفة

أولاً: مقدمة عامة حول المذاهب والنظريات المختلفة

ان الانسان كائن اجتماعي بطبعه يميل بغريزته الى العيش مع غيره من الناس، ولا يستطيع العيش بمفرده منعزلاً عن باقي أفراد المجتمع.

فهو من ناحية عاطفي يدفعه ذلك الى الالتقاء بغيره من بني البشر ببادلهم العاطفة والاحساس، ومن ناحية أخرى فهو مادي يحاول استخدام عناصر البيئة والطبيعة لإشباع حاجاته اليومية، فيسعى للتعاون مع غيره لتلبية هذه الحاجات (طعام، ملابس، سكن، أمن... الخ). هذا ما يؤدي الى وجود روابط اجتماعية مختلفة تنتج عنها في كثير من الأحيان خلافات ونزاعات ومصالح متعارضة، ولتنظيم هذه الروابط وضبط الخلافات والنزاعات للتوفيق بين المصالح المتعارضة، لا بد من توفر قواعد عديدة كالمجاملات والتقاليد، قواعد الاخلاق وقواعد الدين، وقواعد القانون هذا الأخير هو موضوع دراستنا حيث ينفرد بخاصية معينة هي إلزام الافراد باتباع أوامر القانون ونواهيه.<sup>1</sup>

هذا ما دفع فقهاء القانون الى طرح عدة أسئلة فلسفية قانونية، تتمثل في:<sup>2</sup>

• السؤال الأول: ماهي طبيعة القانون وأساسه؟

تفرّع عن هذا السؤال الرئيسي عدة أسئلة: هل القانون ينشأ من ضمير الجماعة بطريقة طبيعية تلقائية لا دخل لإرادة الانسان؟ أم أنّ الإرادة الإنسانية لها أثر فعّال في انشاء القانون؟ أو هل القانون ينشأ من عناصر مثالية؟ أم ينشأ من عناصر واقعية؟ أم ينشأ من هما معا (يعني العناصر المثالية والواقعية معا)؟

1- بن كسيرة شفيقة، المرجع السابق، ص 11

2 نفس المرجع، ص 11

- **السؤال الثاني:** ما الذي يُعطي القواعد القانونية خاصية الالتزام ويكسبها صفة الشرعية التي تجعل احترامها في ذاتها فرضاً على الأفراد؟

من هذا السؤال أيضاً ظهرت عدة أسئلة فرعية: هل يرجع التزام الأفراد باتباع أوامر القانون ونواهيه، إلى أنّ القانون هو مشيئة الحاكم إذ له السلطة العليا في المجتمع بحيث لا يملك الأفراد مخالفته؟ أم يرجع ذلك إلى أنّ القانون ينتج من تفاعل مختلف للظروف المحيطة بالبيئة الاجتماعية ويُعبر عن إرادة الجماعة، بحيث لا يجوز للأفراد الخروج عليه حفاظاً على بقاء الجماعة وأمنها وتقدمها؟ أم أنه يرجع إلى أنّ القانون خليط بين الإرادة الإنسانية والبيئة الاجتماعية، بحيث يستمد جوهره من هذه البيئة ثم تتولى إرادة الحاكم أو من له السلطة في المجتمع تشكيل قواعده وصياغتها؟

- **السؤال الثالث:** ما غاية القانون؟ أي ماهي الأهداف والقيم التي يجب أن يتوخاها القانون ويسعى إلى تحقيقها؟

وقد اتفق غالبية الفقهاء والفلاسفة على أنّ غاية القانون هي تحقيق العدل، إلا أنهم اختلفوا حول تصور فكرة ومضمون العدل.

هذه الأسئلة المطروحة أدت إلى اختلاف الفلاسفة الفقهاء في شأن ماهية القانون والعناصر التي يتكون منها، حتى تكتسب القواعد القانونية صفة الشرعية وخاصية الإلزامية، وتجعل احترامها أمراً إلزامياً على الأفراد.

وهذا الاختلاف أدى إلى ظهور مذاهب ونظريات متعددة يمكن جمعها في ثلاث مجموعات:<sup>3</sup>

#### ▪ المجموعة الأولى: المذاهب الشكلية

هذه المذاهب تكتفي بالمظهر الخارجي للقواعد القانونية فلا تنظر إلا في الشكل الذي تخرج به هذه القواعد إلى الوجود في صورة ملزمة.

#### ▪ المجموعة الثانية: المذاهب الموضوعية

هذه المذاهب لا تهتم بالشكل بل بالجوهرة فتتنظر إلى المادة الأولية التي تتكون منها القواعد القانونية وتحللها تحليلاً فلسفياً اجتماعياً.

<sup>3</sup> - بن كسيرة شفيقة، المرجع السابق، ص 12

## ■ المجموعة الثالثة: المذاهب المختلطة

هذه المذاهب تهتم بالشكل والجوهر معا، فترى أنّ القواعد القانونية مستمدة من واقع الحياة الاجتماعية لكن إرادة الحاكم تصوغها في شكل خارجي معين، فالقواعد القانونية حسب هذه المذاهب = الجوهر + الشكل.

### ثانيا: المذاهب الشكلية (الأساس الوضعي للقانون)

المذاهب الشكلية هي تلك المذاهب التي تهتم بشكل القاعدة القانونية ومظهرها الخارجي الذي تبدو فيه صورة ملزمة،<sup>4</sup> وهي ترى أن تكون القاعدة القانونية ترجع الى السلطة التي اكسبتها قوة الالزام في الحياة العملية. وقد اتفقت جميعها من حيث المبدأ على أن القانون هو من وضع الدولة أو من صنع المشرع تصدر قواعده في صيغة الأمر والنهي مقترنة بجزاء.<sup>5</sup> فجعلت القانون معبرا عن إرادة الحاكم الذي يمتلك السلطة المطلقة والقوة، موجه الى أفراد المجتمع، والواجب من هؤلاء الأفراد تنفيذها وعدم الخروج عنها والّا تعرضوا للجزاء الموقّع من قبل السلطة المختصة.

ولأن هذه المذاهب أعطت للإرادة الإنسانية (ممثلة في الحاكم أو الدولة) دور واختصاص وضع القانون فانه أطلق عليها بالوضعية القانونية الارادية، والتي تعني أنّ القانون هو من وضع إرادة إنسانية.

فالقانون وفقا لهذه المذاهب مجرد أمر أو نهي صادر من الحاكم الى المحكومين، ذلك أنّ المجتمعات تنقسم الى فئتين<sup>6</sup>: الأولى فئة حاكمة لها مهمة سن ووضع التشريعات والقوانين، والثانية فئة المحكومين تخضع لهذه القوانين والتشريعات الموجهة اليها.

أهم أنصار المذاهب الشكلية الذين اتفقوا على أنّ القانون هو إرادة ومشئئة الحاكم هم أربع فقهاء:

- الفقيه الإنجليزي "جون اوستن".
- الفقيه الألماني "هيجل".
- الفقيه النمساوي "كلسن".
- فقهاء الشرح على المتون "الفقهاء الفرنسيون".

4 أبو القاسم عيسى، المرجع السابق، ص 04

5 - أستاذة خدام، الجزء الأول، المرجع السابق، ص 05.

6- أبو القاسم عيسى، المرجع السابق، ص 04